نقله م هناك القول عنه باستوا عرض السماع والسماع لفظا وكذا ممن ذهب الى التسوية بين السماع وعرض المناولة احمد فروى الخطيب ايضا من طريق المروذي عن ابي عبد الله قال اذا اعطيتك كتابي وقلت له اروه عني وهو من حديثي فما تبالي اسمعته او اعطاني انا وابا طالب المسند مناولة ونحوه قول ابي البهلول قال لي احمد كيف تحدث عن شعيب فقلت بعضها قراءة وبعضها اجازة وبعضها مناولة فقال قل فيه كلها انا وسياتي مثله في الترجمة الاتية وعن ابن خزيمة قال الاجازة والمناولة عندي كالسماع الصحيح بل اعلى من القول بالاستوا ما نقله ابن الاثير في مقدمة جامع الاصول من ان من اصحاب الحديث من ذهب الى المناولة اولى من السماع وكانه يشير بذلك الى ما اسنده عياض من حديث محمد بن الضحاك عن مالك انه قال كلمني يحيى بن سعيد الانصاري فكتبت له احاديث ابن شهاب فقال له قايل فسمعتها منك قال كان افقه من ذلك وفي لفظ بل اخذها عني وحدث بها فقد قال عياض عقبه وهذا ابين لان الثقة بكتابه مع اذنه اكثر من الثقة بالسماع واثبت لما يدخل من الوهم على السامع والمسمع **و**لكن **قد ابى المفتون** جمع مفتي اسم فاعل من افتى فلما جمع جمع تصحيح التقى ساكنان الياء التي لآخر الكلمة وواو الجمع فحذفت الياء في الحلال والحرام **ذا** اي القول بانها حالة محل السماع فضلا عن ترجيحها حيث امتنعوا من القول به **امتناعا** منهم **اسحق** ابن راهويه **و**سفيان **الثوري** بالمثلثة نسبة لثور بطن من تميم **مع** باقي الائمة المتبوعين ابي حنيفة **النعمان** امامنا **الشافعي** **واحمد** ابن حنبل **الشيباني** نسبة لشيبان ابن ثعلبة **وابن المبارك** عبد الله **وغيرهم** كالبويطي والمزني ويحيى بن يحيى حسبما

حكاه

حكاه الحاكم عنهم حيث **راوا** القول **بانها** اي المناولة **انقص** من السماع والذي حكاه الحاكم عنهم انهم لم يروها سماعا فقط ولكن مقابلته الاول به مشعر بانها انقص وهو الذي صححه ابن الصلاح قبل ذكره كلام الحاكم فقال والصحيح ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجة التحديث لفظا والاخبار قراءة ثم حكى عن الحاكم العزو للمذكورين الى ان قال الحاكم وعليه عهدنا ائمتنا واليه ذهبوا واليه نذهب واحتج لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها حتى يؤديها الى من يسمعها وبقوله صلى الله عليه وسلم تسمعون ويسمع منكم فانه لم يذكر فيهما غير السماع فدل على افضليته لكن قال البلقيني ان ذلك لا يقتضي امتناع تنزيل المناولة على ما تقدم منزلة السماع في القوة قال على اني لم اجد من صريح كلامهم ما يقتضيه انتهى وفيه نظر وممن قال انها انقص مالك فاخرج الرامهرمزي من حديث ابن ابي اويس قال سالت مالكا عن اصح السماع فقال قراتك على العالم او المحدث ثم قراءة المحدث عليك ثم ان يدفع اليك كتابه فيقول اروه عني وهذا يقتضي انحطاط درجتها عن القراءة لكنه مشعر بتسميتها سماعا ليكون مطابقا للسؤال الا ان يكون زاد في الجواب وحينئذ فاختلف المروي عن مالك الا ان يكون ثم لمجرد العطف وكذا يقتضي ما سلف اختلف المروي عن احمد ان لم يكن الخلل من الحاكم في النقل عنه وقد قال ابن الصلاح ان في كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقا واحدا وتحمل الرواية الاولى عن احمد باستوائها على اصل الحجية لا القوة وهو اولى فقد حكى الخطيب عن احمد انه كان ربما جاء الرجل بالرقعة من الحديث فياخذها فيعارض بها كتابه ثم يقراها على صاحبها ولذا لا يخدش في حكايته عن الشافعي بما حكاه البيهقي عنه انه نص في كتاب القاضي

Copyright © King Saud University